خطابات الكراهية ضد اللاجئين والمهاجرين
التحديات والحلول

إعداد

وحدة الدراسات والأبحاث بمؤسسة شركاء من أجل الشفافية

تمهيد:

"يتعين علينا جميعًا أن نتذكر أن جرائم الكراهية تسبقها خطابات الكراهية"، تلك هي الكلمات التي بدأ بها أداما ديانج، المستشار الخاص للأمم المتحدة المعني بمنع الإبادة الجماعية، مقطع فيديو خاص بوقف خطاب الكراهية، الأمر الذي يشير إلى خطورة خطابات الكراهية على المجتمعات والسلام الاجتماعي، ويعكس القلق العميق بشأن التأثير السلبي الذي تؤديه خطابات الكراهية في التحريض العنف وارتكاب جرائم الإبادة الجماعية ضد الأشخاص المستهدفين بها بمن في ذلك المهاجرين واللاجئين.[1]

وخلال السنوات الأخيرة، شهد العالم زيادة ملحوظة في موجات الهجرة واللجوء والنزوح الجماعي لملايين الأشخاص نتيجة للصراعات والحروب المسلحة والأزمات الاقتصادية، ومع تزايد أعداد اللاجئين والمهاجرين في العديد من الدول، تفاقمت ظاهرة خطابات الكراهية ضدهم، تجلى ذلك بشكل واضح في تحميل اللاجئين والمهاجرين مسؤولية التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي تعاني منها العديد من الدول المضيفة وتصويرهم بصورة سلبية وربطهم بالجريمة أو الإرهاب، الأمر الذي كان له تأثير سلبي على التماسك الاجتماعي والسلام العالمي، وقاد في أحيان كثيرة إلى خلق توترات اجتماعية، وعنف وتهميش منهجي صد مجتمعات المهاجرين واللاجئين في العديد من الدول حول العالم.

وتشير خطابات الكراهية ضد المهاجرين واللاجئين إلى الكلام الذي ينطوي على إهانة أو تحقير أو تهديد للمهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء بناءً على انتماءاتهم العرقية أو الدينية أو الجنسية أو أي صفة أخرى تميزهم، فهو يشير باللغة العامة وفقًا للأمم المتحدة إلى الكلام المسيء الذي يستهدف مجموعة أو فردًا بناءً على خصائص متأصلة مثل العرق أو الدين أو النوع الاجتماعي، بما قد يهدد السلم الاجتماعي"، ويغذي خطابات الكراهية ضد المهاجرين واللاجئين مجموعة متنوعة من الأسباب والتحديات، بما في ذلك الأسباب والتحديات المتعلقة بالتضليل والتحريض الإعلامي والسياسي المرتبط بالدور الذي تؤديه وسائل الإعلام والسياسيين في تأجيج مشاعر الكراهية العنصرية تجاه اللاجئين والمهاجرين من خلال نشر روايات سلبية ومعلومات مغلوطة وأخبار كاذبة عن اللاجئين والمهاجرين، كاتهامهم بزيادة معدلات الجريمة أو استنزاف الموارد العامة، مما يحرك مشاعر العداء تجاههم.

وفي ضوء ما سبق، تقدم مؤسسة شركاء من أجل الشفافية دراستها الحالية حول **خطابات الكراهية ضد اللاجئين والمهاجرين: الوضع القائم واستراتيجيات المكافحة**، بالتركيز بشكل خاص على الاطار الدولي لحماية اللاجئين والمهاجرين من خطابات الكراهية، ومظاهر خطابات الكراهية ضد المهاجرين واللاجئين حول العالم، والأسباب والتحديات المرتبطة بتصاعد خطابات الكراهية ضد المهاجرين واللاجئين، وهو ما سوف نتناوله بشيء من التفصيل على النحو التالي:

[1] Responding to hate speech against migrants in social media: What can you do?, International Organization for Migration, link: https://tinyl.io/BcLB

الإطار الدولي لحماية اللاجئين والمهاجرين من خطابات الكراهية

يتمتع اللاجئين والمهاجرين بالحماية الدولية بما في ذلك الحماية من الاستهداف والتعرض للتمييز وسوء المعاملة وخطابات الكرهية العنصرية بموجب عدد من الاتفاقيات والمواثيق الدولية، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بوضع اللاجئين لعام 1951 وبروتوكولها الاختياري لعام 1967، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

وفي هذا الصدد، تعد اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بوضع اللاجئين لعام 1951 وبروتوكولها الاختياري لعام 1967 هما الركيزة الأساسية لحماية حقوق اللاجئين، إذ أنهما يعرفان مصطلح اللاجئ ويحددان حقوق اللاجئين، ويشتملان على الالتزامات القانونية الواجبة على الدول تجاه حماية حقوق اللاجئين، وفي هذا السياق، عرفت اتفاقية عام 1951 اللاجئ على أنه "كل شخص يوجد خارج بلد جنسيته، بسبب خوف له ما يبرره، من التعرض للاضطهاد بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه إلي فئة اجتماعية معينة أو آرائه السياسية، ولا يستطيع، أو لا يريد بسبب ذلك الخوف، أن يستظل بحماية ذلك البلد، أو كل شخص لا يملك جنسية ويوجد خارج بلد إقامته المعتادة بسبب خوفه من التعرض للاضطهاد ولا يستطيع، أو لا يريد بسبب ذلك الخوف، أن يعود إلي ذلك البلد".[2]

ويشير الواقع، إلى أن اتفاقية عام 1951 قد قصرت وصف اللاجئ على الأشخاص الذين يضطرون إلى مغادرة أوطانهم نتيجة للاضطهاد القائم على أساس العرق أو الدين أو الجنسية أو الانتماء إلى فئة اجتماعية معينة أو نتيجة الآراء السياسية، ولم تأخذ في اعتبارها الأشخاص الذين يفرون من بلدانهم نتيجة الخوف على حياتهم على إثر تعرضهم لمخاطر العدوان الخارجي، والحروب الأهلية الداخلية، والاحتلال والسيطرة الأجنبية، بيد أن البروتوكول الملحق باتفاقية اللاجئين لعام 1967 قد عالج هذا القصور، إذ أنه اعتبر من اللاجئين أيضًا -بالإضافة إلى التعريف الذي ورد في اتفاقية 1951- كل شخص يجبر على مغادرة محل إقامته بسبب اعتداء خارجي، أو احتلال، أو هيمنة أجنبية، أو أحداث تعكر النظام العام للدولة مثل النزاعات المسلحة.

إضافة إلى ذلك، حددت اتفاقية عام 1951 وبروتوكولها لعام 1967 حقوق اللاجئين في الدول المضيفة بما في ذلك حق اللاجئين في الحماية الدولية وعدم إعادتهم أو طردهم بشكل قسري إلى دولة قد يتعرضون فيها للاضطهاد على أساس العرق أو الدين أو الجنسية أو الانتماء إلى فئة اجتماعية معينة أو الآراء السياسية، وحقهم في ملكية الأموال المنقولة وغير المنقولة والحقوق الأخرى المرتبطة بها، وحقهم في العمل، وحقهم في الملكية الصناعية، وحقهم في مجال حماية الحقوق علي الأعمال الأدبية والفنية والعلمية، وحقهم في الانتماء للجمعيات غير السياسية وغير المستهدفة للربح والنقابات المهنية، وحقهم في التقاضي الحر أمام المحاكم في الدول المضيفة.

[2] الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، مكتبة حقوق الإنسان، جامعة منيسوتا، الرابط: https://tinyl.io/BcaL

وعلى الرغم من أن اتفاقية وضع اللاجيء لعام 1951 لا تحتوي على مادة محددة تتناول خطابات الكراهية بشكل مباشر، ولم تنص صراحة على الحق في حماية اللاجئين من خطابات الكراهية العنصرية التي قد يتعرضون لها في الدول المضيفة، إلا أن المواد التي تضمن حق اللاجئين في الاحترام والحماية من المعاملة المهينة أو التمييزية تعزز حقهم في الحماية من التحريض على الكراهية والعنف ضدهم، بما في ذلك المادة رقم 3 من الاتفاقية التي تنص على ضرورة عدم التمييز بين اللاجئين على أساس العرق أو الدين أو بلد المنشأ، والمادة رقم 16 التي تنص على حق اللاجئين في التمتع بالحماية القانونية على قدم المساواة مع مواطني الدولة المضيفة.[3]

كما فرضت اتفاقية وضع اللاجئ لعام 1951 على الدول المضيفة للاجئين عدد من الالتزامات القانونية الواجبة لحماية حقوق اللاجئين، إذ أنها نصت على ضرورة منح الدولة المضيفة للاجئين حرية ممارسة شعائرهم الدينية وحرية توفير التربية الدينية لأولادهم، وضرورة منح اللاجئين المقيمين بصورة نظامية في إقليمها أفضل معاملة ممكنة فيما يتعلق بالإسكان، وممارستهم عملًا لحسابهم الخاص في الزراعة والصناعة والحرف اليدوية والتجارة، وإنشاء شركات تجارية وصناعية، كما أنها الزمت الدولة المضيفة بضرورة منح اللاجئين نفس المعاملة الممنوحة لمواطنيها فيما يخص التعليم الأولى، والضمان الاجتماعي، وتشريعات العمل التي تشمل الأجر بما فيه الإعانات العائلية، وساعات العمل، والترتيبات الخاصة بساعات العمل الإضافية، والأجازات المدفوعة الأجر، والقيود علي العمل في المنزل، والحد الأدنى لسن العمل، والتلمذة والتدريب المهني، وعمل النساء والأطفال.[4]

أما فيما يتعلق بالعمال المهاجرين الذين يعملون خارج بلدانهم الأصلية، فإن الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم هي الركيزة الأساسية لحماية حقوقهم، ورغم أن هذه الاتفاقية لا تحتوي على مادة صريحة تتناول مصطلح "خطاب الكراهية" بشكل مباشر، إلا أنها تتضمن عدد من المواد التي تنص على حماية حقوق العمال المهاجرين من التمييز والمعاملة المهينة، بما في ذلك المادة 7 التي تنص على أن الدول الأطراف يجب أن تكفل حقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم دون تمييز على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره، والمادة 10 التي تنص على أنه يجب على الدول الأطراف أن تحمي العامل المهاجر أو أي فرد من أسرته من التعرض للتعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.[5]

كما أن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية قد حظر في المادة 20 منه أي دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية التي تشكل تحريضًا على التمييز أو العداء أو العنف، وحظرت المادة 4 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري التحريض على التمييز العنصري أو نشر أفكار متعلقة بالتفوق العنصري.

---

[3] الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، مرجع سبق ذكره.

[4] المرجع السابق.

[5] الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم158/ اعتمدت بقرار الجمعية العامة 45المؤرخ في 18 كانون الأول / ديسمبر 1990، الأمم المتحدة، الرابط: https://tinyl.io/Bcd1

ومع تزايد الخطابات التي تحض على الكراهية العنصرية خلال السنوات الأخيرة، اتخذت الأمم المتحدة خطوات مهمة لمكافحة هذه الخطابات من خلال اطلاق عدد من الخطط والمبادرات والاستراتيجيات التي تستهدف التصدي لخطاب الكراهية والعنف العنصري الذي يتعرض له جميع الأشخاص بمن في ذلك المهاجرين واللاجئين بما في ذلك خطة عمل الرباط التي أقرت في عام 2012 تحت رعاية الأمم المتحدة بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية التي تشكل تحريضًا على التمييز أو العداء أو العنف، حيث تقدم هذه الخطة إرشادات وتوجيهات للدول حول كيفية تحقيق التوازن بين حماية حرية التعبير ومنع التحريض على الكراهية.[6]

هذا بالإضافة إلى اعتماد الجمعية العامة للأمم المتحدة في 19 سبتمبر 2016، إعلان نيويورك للاجئين والمهاجرين والذي تضمن التزام واضح بمكافحة كافة أشكال الكراهية ضد اللاجئين والمهاجرين، بما في ذلك جرائم الكراهية وخطابات الكراهية التي تؤدي إلى العنف، ويدعو إلى اتخاذ تدابير ملموسة لمحاربة التمييز والعنصرية ضد اللاجئين والمهاجرين[7].

كما اعتمدت الأمم المتحدة في يونيو 2019 استراتيجية وخطة عمل الأمم المتحدة لمكافحة خطاب الكراهية، وهي إطار شامل يهدف إلى معالجة خطابات الكراهية ضد جميع الافراد المستهدفين بها، سواء على الإنترنت أو خارجه، أُطلقت هذه الاستراتيجية بعد إدراك الأمم المتحدة لتصاعد خطابات الكراهية، وتأثيراتها السلبية على السلم الاجتماعي والتماسك المجتمعي، وتهدف هذه الاستراتيجية إلى دعم الجهود العالمية لمنع التحريض على العنف والتمييز عبر الخطابات المعادية للمجموعات العرقية، ومنح الأمم المتحدة المجال والموارد لمعالجة خطاب الكراهية، الذي يشكل تهديدًا لمبادئ الأمم المتحدة وقيمها وبرامجها، ومعالجة الأسباب الجذرية لخطابات الكراهية العنصرية.[8]

[6] بين حرية الكلام وخطاب الكراهية: خطة عمل الرباط، أداة عملية لمكافحة التحريض على الكراهية، الأمم المتحدة، فبراير 2013، الرابط: https://tinyl.io/Bci4

[7] إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين - قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، الرابط: https://tinyl.io/Bcik

[8] استراتيجية وخطة عمل الأمم المتحدة بشأن خطاب الكراهية، الرابط: https://tinyl.io/Bcjl

مظاهر خطابات الكراهية العنصرية ضد المهاجرين واللاجئين

يجتاح خطاب الكراهية ضد المهاجرين واللاجئين جميع أنحاء العالم في الوقت الراهن، فالكراهية وعدم التسامح يتغلغلان الآن بقوة في العديد من الدول، فخلال السنوات الأخيرة، شهد العالم زيادة ملحوظة في موجات الهجرة واللجوء والنزوح الجماعي لملايين الأشخاص نتيجة للصراعات والحروب المسلحة والأزمات الاقتصادية، ومع تزايد أعداد اللاجئين والمهاجرين في العديد من الدول، تفاقمت ظاهرة خطابات الكراهية ضدهم، تجلى ذلك بشكل واضح في تحميل اللاجئين والمهاجرين مسؤولية التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي تعاني منها العديد من الدول المضيفة وتصويرهم بصورة سلبية وربطهم بالجريمة أو الإرهاب واعتبارهم تهديدًا للأمن القومي، الأمر الذي كان له تأثير سلبي على التماسك الاجتماعي والسلام العالمي، وقاد في أحيان كثيرة إلى خلق توترات اجتماعية، وعنف وتهميش منهجي صد مجتمعات المهاجرين واللاجئين في العديد من الدول حول العالم.

وتفاقمت خطابات الكراهية ضد اللاجئين والمهاجرين بشكل واضح بفعل الشعبية الكبيرة التي نالتها الأحزاب المتطرفة التي تكن العداء للمهاجرين واللاجئين خاصة في الدول الاوروبية، حيث تشارك الأحزاب المتطرفة في الحياة السياسية في العديد من الدول الاوروبية ورغم اختلاف برامجها وحدة خطابها، إلا أنها في الغالب تستهدف اللاجئين والمهاجرين بالخطاب العنصري، ولم يعد خطاب الكراهية وعدم التسامح مقصورا على هذه الأحزاب وحدها في الدول الأوروبية، فقد أصبح السياسيون الأوروبيون من مختلف التوجهات يستخدمون لغة مماثلة تجاه المهاجرين واللاجئين لا سيما القادمين من الشرق الأوسط وافريقيا. فعوضا من معالجة هذه القضية، غالباً ما يقلل الزعماء والسياسيون من شأنها، ويلقون اللوم على الضحايا في الوقت الذي تبدو الحاجة ملحة لاتخاذ إجراءات عاجلة لوقف العنف وتقليص نفوذ الأحزاب العنصرية من دون المساس بالحريات.[9]

وفي هذا الصدد، شهدت السنوات الأخيرة تصاعدًا في الخطاب المعادي للاجئين والمهاجرين في العديد من الدول الأوروبية، حيث استخدمت بعض الأحزاب اليمنية المتطرفة إضافة إلى بعض السياسيين والشخصيات العامة عبارات تنم عن الكراهية وارتكبوا جرائم كراهية عنصرية ضد هذه الفئات، ففي السويد على سبيل المثال، ثمة خطابًا شعبويًا سائدًا منذ سنوات من قبل الأحزاب اليمينية المتطرفة مثل حزب "الديمقراطيين السويديين" يعمل على تعزيز مشاعر الكراهية ضد اللاجئيين والمهاجرين لا سيما القادمين من دول الشرق الأوسط، ويحرض ضدهم، ويصفهم بأنهم تهديد للهوية الوطنية، الأمر الذي أسفر عن تفاقم الأعمال والسياسات العدائية وجرائم الكراهية ضدهم.

ففي نوفمبر 2023 على سبيل المثال، أعلن زعيم يميني متطرف في حزب الديمقراطيون السويديون، عن رغبته في تدمير المساجد الإسلامية، وحظر تشييد المباني الجديدة والتنصت على المهاجرين واللاجئين

[9] تفشي الكراهية ضد الأجانب يهدّد مستقبل أوروبا، الامارات اليوم، الرابط: https://tinyl.io/Bcky

الذين يعتنقون الدين الإسلامي في السويد من أجل الحفاظ على النظام والأمن العام والحد من تأثير الإسلام في المجتمع السويدي[10] .

كما دعا رئيس لجنة الشؤون القانونية بالبرلمان السويدي، في يناير 2024، إلى حظر جميع الرموز الإسلامية في الأماكن العامة مثل الهلال والمآذن بنفس طريقة حظر الصليب المعقوف الذي يشير إلى النازية، معتبرا أن الرموز الإسلامية تمثل "امرًا خطيرًا جدًا"، وأن المساجد رمز لدين لا يمكن التوفيق بينه وبين قيم وأعراف المجتمع السويدي[11]، الأمر الذي يعد تحريضًا صريحًا ضد المهاجرين واللاجئين المسلمين في أوروبا وشكل واضح من اشكال الكراهية العنصرية.

وفي بولندا، استخدم زعيم حزب القانون والعدالة المتطرف **ياروسلاف كاتشينسكي**، لغة عنصرية ومتطرفة تحض على الكراهية العنصرية ضد المهاجرين واللاجئين خاصة من البلدان ذات الأغلبية المسلمة، وهو ما تجلى في ربط الحزب بشكل متكرر اللاجئين بالإرهاب والتهديدات الأمنية كوسيلة لكسب تأييد الجماهير للوصول إلى السلطة خاصة خلال حملاته الانتخابية.

ففي أغسطس 2023 على سبيل المثال، عرض ياروسلاف كاتشينسكي زعيم حزب القانون والعدالة مقطع فيديو يظهر رجل أسود اللون وهو يلعق سكينًا ضخمًا تحسبًا لارتكاب جريمة في إحدى الدول الاوربية، معلقًا "هل تريدون أن يحدث هذا في بولندا أيضًا؟ هل تريدون أن تتوقفوا عن كونكم أسيادًا لبلدكم؟"[12]، وصف ياروسلاف كاتشينسكي اللاجئين بأنهم يحملون أمراضًا مثل الكوليرا والدوسنتاريا إلى أوروبا فضلًا عن جميع أنواع الطفيليات والكائنات الأولية، مما أثار مشاعر الخوف لدى الجمهور البولندي تجاه اللاجئيين، وشكل تحريضًا عنصريًا ضد اللاجئيين والمهاجرين في بولندا.[13]

كما وصفت مارين لوبان زعيمة اليمين المتطرف في فرنسا المهاجرين واللاجئيين الذين يعيشون في المانيا بالعبيد، حيث صرحت لأنصارها في اجتماع بمدينة مرسيليا في جنوب شرق فرنسا، بأن المانيا تعتقد أن عدد سكانها في حالة احتضار، لذلك تسعى إلى خفض الأجور ومواصلة تجنيد العبيد من خلال الهجرة الجماعية". ووصفت ايضًا تدفق اللاجئين إلى اوروبا بالغزو البربري في القرن الرابع.[14]

[10] Concern grows over anti-Muslim hate incidents in Sweden, le monade, July 4, 2024, link: https://tinyl.io/BQvs
[11] Swedish Democrats come up with proposal to ban Islamic symbols, Azer news, 23 January 2024, link: https://tinyl.io/BSDa
[12] Polish PM Morawiecki seeks referendum on irregular migration, Al Jazeera, 14 Aug 2023, link: https://tinyl.io/Bcud
[13] Migrants carry ‘parasites and protozoa,’ warns Polish opposition leader, Politics, October 14, 2015, link: https://tinyl.io/Bcuy
[14] French far-right leader says Germany seeking 'slaves' in migrants, Reuters, link: https://tinyl.io/Bcv2

الأسباب والتحديات المرتبطة بتصاعد خطابات الكراهية ضد المهاجرين واللاجئين

إن تصاعد خطابات الكراهية العنصرية ضد المهاجرين واللاجئين يرتبط ارتباطًا وثيقًا بمجموعة من التحديات والأسباب التي تدفع نحو تفاقم هذه الظاهرة، بما في ذلك التحديات والأسباب المتعلقة بالتضليل والتحريض الإعلامي والسياسي، والمخاوف الاقتصادية والتطورات التكنولوجية ومنصات التواصل الاجتماعي، والتحديات القانونية، ونتناول فيما يلي أهم هذه الأسباب والتحديات:

التضليل والتحريض الإعلامي والسياسي: يعد التضليل والتحريض الإعلامي والسياسي تحديًا وسببًا رئيسًا في انتشار خطابات الكراهية العنصرية ضد اللاجئين والمهاجرين، يتضح ذلك جليًا في الدور الذي تؤديه وسائل الإعلام والسياسيين في تأجيج مشاعر الكراهية العنصرية تجاه اللاجئين والمهاجرين من خلال نشر روايات سلبية ومعلومات مغلوطة وأخبار كاذبة ومضللة أو مبالغ فيها عن اللاجئين والمهاجرين، كاتهامهم بزيادة معدلات الجريمة أو استنزاف الموارد العامة وأنهم يشكلون عبئًا اقتصاديًا على الدول المضيفة، مما يحرك مشاعر العداء تجاههم، ويساهم في نشر صورة سلبية عنهم، ويتضح هذا التحدي بشكل جلي في الدول الاوربية كما سبقت الإشارة أعلاه، حيث استخدمت بعض الأحزاب اليمنية المتطرفة إضافة إلى بعض السياسيين والشخصيات العامة عبارات تنم عن الكراهية العنصرية ضد هذه الفئات كوسيلة لكسب تأييد الجماهير للوصول إلى السلطة خاصة خلال الحملات الانتخابية.

وتلعب سائل الإعلام هي الأخرى دورًا رئيسيًا في نشر خطاب الكراهية تجاه اللاجئين والمهاجرين من خلال تبني روايات سلبية تجاههم[15]، ففي الولايات المتحدة على سبيل المثال، تقوم بعض الوسائل الإعلامية مثل Fox News بتشويه صورة اللاجئين والمهاجرين وتضخيم المشاعر المعادية للمهاجرين من خلال تصويرهم بشكل متكرر كمجرمين أو مهربين، والترويج لفكرة أن تدفق المهاجرين يشكل غزوًا أو يتسبب في زيادة الجرائم أو استنزاف الموارد، ما يعزز روايات الخوف التي قد تؤدي إلى تزايد المشاعر السلبية تجاه اللاجئين والمهاجرين.[16]

المخاوف الاقتصادية: تعتبر المخاوف الاقتصادية من أبرز التحديات والأسباب الرئيسية التي تؤدي إلى تفاقم خطاب الكراهية ضد المهاجرين واللاجئين في العديد من الدول حول العالم، خاصة الدول التي يعاني مواطنيها من مشاكل اقتصادية مثل البطالة وارتفاع تكاليف المعيشة، فعندما يتزايد اعداد المهاجرين، يتنامى الشعور لدى مواطني هذه الدول بأن اللاجئين والمهاجرين يشكلون منافسة غير عادلة على فرص العمل والموارد المحدودة، وعادة ما يُستغل هذا الشعور من قبل بعض الأطراف لتأجيج مشاعر الاستياء بين السكان المحليين ضد المهاجرين، حيث يُنظر إلى المهاجرين على أنهم عبء اقتصادي يسهم في تفاقم الأوضاع الاقتصادية.

التكنولوجيا ووسائل التواصل الاجتماعي: وفرت التطورات التكنولوجية بيئة خصبة لنشر خطابات الكراهية والتحريض على العنف ضد اللاجئين والمهاجرين، حيث أصبح من السهل نشر خطابات

[15] Three Ways the Media Introduces Bias to the Immigration Debate, ACLU, October 7, 2024, link: https://tinyl.io/Bd1W
[16] How Fox News Distorts the Truth About Asylum, the nation June 6, 2022, link: https://tinyl.io/Bd1C

الكراهية بفضل منصات التواصل الاجتماعي التي تسمح للمحتويات التي تحض على الكراهية بالوصول إلى جمهور واسع في مختلف دول العالم خاصة وأن هذه المنصات توفر للأفراد إمكانية التخفي وعدم الكشف عن الهوية الحقيقية بما يشجعهم على التعبير عن الأفكار والآراء التي تحض على الكراهية دون خوف من العواقب المباشرة، دفع الانتشار الواسع لخطابات الكراهية على وسائل التواصل الاجتماعي بعض الشركات إلى تنظيم حملات مناهضة لخطابات الكراهية العنصرية تستهدف من خلالها حذف المحتويات التي تم تحديدها على أنها تمثل خطاب كراهية عنصري، فعلى سبيل المثال، اعلنت شركة فيسبوك عن حذفها لنحو 66 ألف منشور تعتبره يمثل خطاب كراهية بشكل اسبوعي ضمن حملة نفذتها الشركة لمناهضة الكراهية العنصرية.[17]

التحديات القانونية: تواجه العديد من الدول تحديات قانونية كبيرة في معالجة خطاب الكراهية المتفاقم ضد اللاجئين والمهاجرين، الأمر الذي يتضح جليًا في كون التشريعات المتعلقة بمكافحة الكراهية داخل هذه الدول لا تزال ضعيفة أو غير مفعلة بشكل كافٍ إضافة إلى عدم تضمين الإطار القانوني لهذه البلدان لعقوبات رادعة على جرائم الكراهية العنصرية، فضلًا عن تعارض حرية التعبير مع قوانين خطاب الكراهية خاصة في الديمقراطيات التي تحمي حرية التعبير كحق أساسي، فعادة ما يُستخدم الحق في حرية التعبير المحمي بموجب الدساتير الوطنية كمبرر لإلغاء أو وقف انفاذ القوانين التي تكافح خطاب الكراهية تحت غطاء حرية الرأي، مما يترك المهاجرين واللاجئين عرضة للتمييز والعنف اللفظي والجسدي.

ففي فرنسا على سبيل المثال، فشلت السلطات الفرنسية في اعتماد قانون يجبر منصات التواصل الاجتماعي على حذف الخطابات التي تحض على الكراهية في غضون 24 ساعة في أعقاب معارضة نشطاء حرية التعبير، حيث ألغت المحكمة الدستورية الفرنسية في 18 يونيو 2020 البند الأساسي من القانون المعروف باسم "قانون آفيا" الذي ينص على أن المنصات عبر الإنترنت يجب أن تزيل خطاب الكراهية من منصاتها في غضون 24 ساعة من تقديم الشكوى، على اعتبار أن هذا البند يشكل انتهاكًا للحق في حرية التعبير والرأي، الأمر الذي ترك المهاجرين واللاجئين المستهدفين بخاطابات الكراهية في فرنسا دون حماية.[18]

[17] Facebook now deleting 66K posts a week in anti-hate campaign, republica, link: https://tinyl.io/Bd3p

[18] France's watered-down anti-hate speech law enters into force, Universal Rights Group, July 16, 2020, link: https://tinyl.io/Bd7b

توصيات بالتدابير التي ينبغي اتخاذها للحد من خطابات الكراهية ضد المهاجرين واللاجئين

في ضوء ما سبق، توصي مؤسسة شركاء من أجل الشفافية باتباع التوصيات والتدابير والحلول الاتية للحد من خطابات الكراهية ضد المهاجرين واللاجئين في مختلف الدول حول العالم:

1. **تعزيز الإطار القانوني:**
   - **تفعيل القوانين**: ينبغي العمل على تعزيز وتفعيل القوانين الوطنية والدولية التي تجرّم خطابات الكراهية، وفرض عقوبات رادعة بما في ذلك الغرامات المالية والسجن على مرتكبيها.
   - **إصلاح القوانين الحالية**: ينبغي العمل على معالجة التحديات التي تواجه التشريعات المتعلقة بمكافحة خطاب الكراهية، وخاصةً فيما يتعلق بالتعارض مع حرية التعبير، والعمل على إيجاد توازن يضمن حماية حرية الرأي مع مكافحة التحريض على الكراهية.

2. **التوعية والتثقيف:**
   - **التثقيف المجتمعي:** ينبغي العمل على إطلاق حملات توعوية على المستوى الوطني لزيادة الوعي بمخاطر خطاب الكراهية وأثره السلبي على السلام الاجتماعي، وخاصة تجاه اللاجئين والمهاجرين.
   - **إدراج برامج تعليمية:** ينبغي العمل على ارداج مواضيع حول التسامح، والتعايش، والاحترام المتبادل في المناهج التعليمية لخلق جيل واعٍ يرفض الكراهية ضد جميع الأشخاص بمن في ذلك المهاجرين واللاجئين.

3. **مراقبة الخطاب الإعلامي والسياسي:**

   - **مراقبة وسائل الاعلام**: ينبغي العمل على مراقبة وسائل الاعلام والخطاب الإعلامي الذي يروج للصورة السلبية عن المهاجرين واللاجئين، ومحاسبة وسائل الإعلام التي تنشر المعلومات المغلوطة والتحريضية.
   - **تنظيم المحتوى الإعلامي**: ينبغي العمل على فرض معايير صارمة على وسائل الإعلام لضمان التغطية المتوازنة والدقيقة حول قضايا الهجرة واللجوء، وإنشاء لجان مستقلة لمراقبة التقارير الإخبارية المتعلقة باللاجئين والمهاجرين، وتطبيق عقوبات على الوسائل الإعلامية التي تروج لمعلومات مغلوطة.
   - **دعم الإعلام المسؤول**: ينبغي العمل على تشجيع إنشاء منصات إعلامية تنشر روايات إيجابية عن اللاجئين والمهاجرين وتوضح مساهماتهم في المجتمعات المضيفة، وكذلك تنظيم حملات إعلامية توعوية للتصدي لخطابات الكراهية.

- **الضغط على الأحزاب السياسية والسياسيين**: ينبغي العمل على الضغط على الأحزاب السياسية والسياسيين لعدم استخدام اللاجئين والمهاجرين كأدوات للدعاية السياسية، والالتزام بخطاب أخلاقي لا يحرض على الكراهية لتحقيق مكاسب انتخابية.

4. معالجة المخاوف الاقتصادية:

- **زيادة الوعي بالمكاسب الاقتصادية:** ينبغي العمل على توعية المجتمعات المضيفة بشأن الفوائد الاقتصادية المحتملة من وجود اللاجئين والمهاجرين، مثل قدرتهم على إنشاء مشاريع تجارية وتعزيز الطلب في السوق المحلي.
- **برامج دعم الاقتصاد المحلي:** ينبغي العمل على تنفيذ برامج اقتصادية مشتركة بين اللاجئين والمجتمعات المحلية، من أجل المساهمة في تحسين الوضع الاقتصادي لكلا الطرفين، يمكن أن تشمل هذه البرامج تطوير المشاريع الصغيرة ودعم ريادة الأعمال بالتعاون مع مؤسسات دولية.

5. الحد من تأثير التكنولوجيا ووسائل التواصل الاجتماعي:

- **مراقبة المحتوى عبر الإنترنت:** يجب على الحكومات التعاون مع منصات التواصل الاجتماعي لوضع آليات أكثر فعالية لرصد وحذف المحتوى الذي يحض على الكراهية، وتطبيق تشريعات تلزم المنصات بتسريع عملية إزالة المحتويات التي تحض على الكراهية.
- **تعزيز تقنيات الكشف عن خطابات الكراهية:** يجب على الحكومات الاستثمار في تطوير تقنيات الذكاء الاصطناعي التي يمكنها التعرف على خطابات الكراهية بشكل آلي وفعّال، ومن ثم حذفها أو التبليغ عنها.